

# مرسوم رقم ( 85 ) لسنة 1990 بالتصديق على اتفاقية التعاون في مجالات حماية الآثار وكشفها وصيانتها وترميمها والمحافظة عليها بين الدول الأعضاء في مكتب التربية العربي لدول الخليج وملحقها

## 1990 / 85

عدد المواد: 2

فهرس الموضوعات

المواد (1-2)

نحن حمد بن خليفة آل ثاني نائب أمير دولة قطر بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المواد (22) ، (23) ، (24) ، (34) منه، وعلى الأمر الأميري رقم ( 4 ) لسنة 1990 بتعيين نائب أمير دولة قطر، وعلى قرار مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث والأربعين لعام 1989 المنعقد بتاريخ 22 / 11 / 1989، بالموافقة على اتفاقية التعاون في مجالات حماية الآثار وكشفها وصيانتها وترميمها والمحافظة عليها بين الدول الأعضاء في مكتب التربية العربي لدول الخليج، التي أقرها المؤتمر العام التاسع لمكتب التربية العربي لدول الخليج الذي عقد في أبو ظبي خلال الفترة من 23 إلى 25/3/1987، وعلى ملحقها، وعلى وثيقة التصديق الصادرة في الثاني عشر من شهر جمادى الأولى عام 1410 هجرية الموافق للعاشر من شهر ديسمبر سنة 1989 ميلادية، وعلى اقتراح وزير التربية والتعليم، وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،  
رسمنا بما هو آت:

المواد

المادة 1

صودق على اتفاقية التعاون في مجالات حماية الآثار وكشفها وصيانتها وترميمها والمحافظة عليها بين الدول الأعضاء في مكتب التربية العربي لدول الخليج وملحقها، المرفق نصهما بهذا المرسوم. ويكون لها قوة القانون وفقاً للمادة ( 24 ) من النظام الأساسي المؤقت المعدل.

المادة 2

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم. ويعمل به من تاريخ صدوره. وينشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية  
الميزان - البوابة القانونية القطرية